سنة ۞ ويجتنب الرجال الحمرة والصفرة من الثياب ولا بأس بقليل
زعفران للعرس وجه استعماله بالنكاح لحديث عبد الرحمن بن عوف
ولا يلبس الديباج ولا الحرير ولا الثوب المكفوف بالحرير ۞
وتطهير الثياب سنة فإنه ينفي الهم والحزن وفي الحديث أن الله
تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده ولبس الخلق من الثياب مع
اليسار من التواضع فإنه ربما كان ثوب النبي عليه الصلاة والسلام
كان ثوب زيات لكثرة الادهان ولباس الشهرة في الرثاثة
والحسن مكروه وينوي بلبس الثياب ستر العورة والتزين بها تودداً
إلى أهل الإسلام فإن ذلك ينور القلب ويبدأ بالأيمن في لبس الثياب
ويحمد الله تعالى الذي كساه ويقول اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه
أسألك من خيره وخير ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له
ويسأل الله تعالى أن يلبسه لباس التقوى ويذكر اسم الله تعالى عند
لباسه ففي الحديث أن الجن يستمتعون بثياب الإنس ومتاعهم فمن أخذ
منكم ثوباً أو قميصاً فليقل بسم الله فإن اسم الله تبارك وتعالى طابع ۞
وكان النبي عليه الصلاة والسلام إذا استجد ثوباً سماه باسمه إما
قميصاً أو عمامة لبسه يوم الجمعة وكذا إذا انتقل من بيت إلى بيت كان
ينتقل في ليلة الجمعة ومن رأى على غيره ثوباً جديداً فليقل له البس جديداً
وعش حميداً ومت شهيداً ويقرأ فاتحة الكتاب حين يلبس ثياب
بذلته وينوي بلبس الإزار تحصين فرجه عن الحرام ويقرأ عند ذلك
سورة الفتح ويرفع إزاره فوق كعبيه إلى نصف ساقيه فإنه إزار المؤمن
ولا حق للإزار في الكعبين ولا يجر ثوبه بطراً واختيالاً فإنه من الكبر
ومن سنة الأنبياء عليهم السلام لبس القميص قبل السراويل ولبس السراويل
قاعداً لئلا يصير بغيضاً في الناس أو لئلا تصيبه آفة ولا ينزع ثوباً
حتى يرفعه ويطوي المنزوع فوراً ليكون في حرز الله حياً وميتاً ولا
يتخذ إلا ثوباً واحداً وإن اجتمع له ثوبان وهب أحدهما للفقير ويطوي
ثوبه كلما نزعه لئلا يلبسه الشيطان ۞ ويحكى عن لسان اللباس
أنه يقول رقني بالليل أزينك بالنهار ۞ ويجتنب الموشى من اللباس

والهما

ولا سيما ما كان عليه تماثيل الحيوان ولا يلبس حريراً ولا ما خلط بالإبريسم
فمن لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة ومن لم يلبسه في الآخرة لم يدخل
الجنة لأن الله تعالى يقول ولباسهم فيها حرير ولا تلبس المرأة رقيق
اللباس الذي يصف ما تحته فإنه يوجب اللعنة وترخي المرأة إزارها
أسفل من إزار الرجل ستراً لبشرة ظهر قدميها ويزر ثوبه ولو بشوكة
ولا يلبس الرجل المعصفر ولا المزعفر من اللباس ولا ما عليه لطخ
من خلوق ولا يتخذ من الفرش فوق ثلاثة فراش له وفراش لأهله
وفراش للضيف والرابع للشيطان وليكن الفراش متوسطاً في اللين
والخشونة فإنه أقرب إلى السنة وقد كان فراش النبي عليه الصلاة
والسلام الذي ينام عليه أدماً حشوه ليف وكذا كانت وسادته ويستكثر
الرجال من النعال فإنها مراكب الرجال وقد ثبت أن النبي عليه الصلاة
والسلام لبس الخف في الحرب وغيره ۞ وفي الحديث من لبس نعلاً صفراء
لم يزل في سرور ما دام لابسها ويبدأ في لبس النعل والخف بالجانب
الأيمن ويبدأ في نزعهما بالأيسر ويلبسهما قاعداً ولا يمشي في نعل واحد
أو خف واحد وعلى ذلك إخراج إحدى اليدين من الكم وإرسال
الرداء على أحد المنكبين وينفض الخفين حين يلبسهما لئلا يكون فيهما
شيء يؤذيه ۞ ومن السنة أن يحتفي أحياناً تواضعاً لله تعالى وكان النبي
صلى الله عليه وسلم يأمر بذلك أحياناً ومن سنة الإسلام أن يحمل أخاه
على خف أو نعل فإن ثوابه كمن حمل على فرس في سبيل الله تعالى ويخلع
نعليه حين يجلس ويضعهما بجنبه والتختم بالفضة والعقيق سنة
ولكنه لذي سلطان ويتختم في خنصر اليسار ولا بأس أن ينقش عليه
شيء من الحكمة وغيرها والأولى أن تكون حلقة الخاتم وفصه
من فضة فإن النبي عليه الصلاة والسلام كان يفعل ذلك وكان
عليه الصلاة والسلام يجعل فص الخاتم مما يلي بطن كفه وليكن الخاتم
أقل من مثقال ۞ وفي الحديث التختم بالزمرد ينفي الفقر ۞ وفي الحديث
الذهب حلية المشركين والحديد حلية أهل النار ولا يجوز